بيّنات

نشرة تصدرها الجمعية الأردنية لإعجاز القرآن والسنة

ذو الحجة ١٤٣٧هـ - أيلول ٢٠١٦م / العدد [٢]

نشرة خاصة

باليوم العلمي الحادي العاشر

النظام الاقتصادي الإسلامي

بين النظرية والتطبيق

الإعجاز التشريعي في الاقتصاد الإسلامي

أ.د. علي الصوا

العمليات المصرفية الإسلامية

د. حسين سمحان

الأصول العامة للاقتصاد الإسلامي

أ. بكر ريحان

المالية العامة في الإسلام

أ. عامر طوقان

من فعاليات الجمعية

لمح البصر "ظاهرة الظهور والانطواء" أ. د. أنيس الراوي

بيّنات

نشرة دورية تصدرها:
«الجمعية الأردنية لإعجاز القرآن والسنة»

العدد [٢]
ذو الحجة ١٤٣٧هـ - أيلول ٢٠١٦م

افتتاحية	م. حاتم البشتاوي	٣
برنامج اليوم العلمي الحادي عشر		٥
الأصول العامة للاقتصاد الإسلامي	أ. بكر ريحان	٦
الإعجاز التشريعي في الاقتصاد الإسلامي	أد. علي الصوا	٨
العمليات المصرفية الإسلامية	د. حسين سمحان	١٠
المالية العامة في الإسلام	أ. عامر طوقان	١٢
عدد آيات الأحكام في القرآن الكريم	م. حاتم البشتاوي	١٤
معجزة زرع الأجنة	م. محمود جابر	١٦
لمح البصر «ظاهرة الظهور والانطواء»	أد. أنيس الراوي	١٨

المراسلات

- تلفاكس: 0096265153639
- خلـــوي: 00962795172916
- إيميل: i3jaz.quran.jo@gmail.com
- رقم الحساب: 16386 البنك الإسلامي، فرع الروضة
- الموقع: شارع الجامعة - مقابل وزارة الزراعة - خلف محطة ابن عودة - عمارة رقم 25

تأسست الجمعية شهر تشرين الأول لعام ٢٠١٠م
مسجلة تحت رقم: (٢٠١٠٠٨١١٠٠٠٠١) لدى
وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية

أهداف الجمعية

١. الكشف عن دقائق معاني الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة، في ضوء أصول التفسير ووجوه الدلالة اللغوية والعلمية والتاريخية ومقاصد الشريعة الإسلامية دون تكلف.

٢. إثبات سبق كل من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، بالإشارة إلى عدد من الحقائق الراسخة التي لم تكن معروفة في زمن الوحي ولا لقرون من بعده، وتوظيف هذا السبق بتلك الحقائق ليصبح وسيلة من وسائل الدعوة المعاصرة، وربطها بالواقع الحياتي للبشرية ما أمكن.

٣. التعاون والتنسيق في مجالات الإعجاز المتعددة في القرآن والسنة مع المؤسسات والمراكز ذات الاختصاص.

تصدر هذه النشرة بدعم من
البنك الإسلامي الأردني

افتتاحية..

اليوم العلمي الحادي عشر:

النظام الاقتصادي الإسلامي بين النظرية والتطبيق

م. حاتم البشتاوي

رئيس الجمعية الأردنية لإعجاز القرآن والسنة

يعيش العالم اليوم عصراً طغت فيه المادة على حياة الناس ومناهج حياتهم، فأقاموا لأنفسهم أنظمة مالية واقتصادية لم تحقق لهم أمناً ولا رخاءً ولا عدلاً، بل جلبت لهم الشقاء والفقر والحرمان والحروب، لأن هذه الأنظمة لم توقد قناديلها بضياء السماء ولم تهتدي بهدى الرحمن. والله لم يخلق البشرية عبثاً، ولم يتركهم سدىً، فأرسل إليهم رسلاً، وأتم نعمته عليهم، وأكمل لهم دينهم، وسنَ لهم منهاجاً كاملاً للحياة، يوفر لهم السعادة والأمن والرغد؛ منهاجاً عقدياً اجتماعياً وسياسياً وأخلاقياً وتربوياً، ونظاماً للحكم والقضاء والشورى، ونظاماً للمال؛ كسباً وإنفاقاً واستثماراً.

ولا تشكل المعاملات المالية والاقتصادية إلا فرعاً من فروع هذا المنهاج الرباني، الذي يقوم على أساس أن المال مال الله، خلقه وسخره للإنسان، وهو فيه مستخلَف، وفق شروط المستخلِف: كسباً وإنفاقاً وتصرفاً. كما جعل الله المال وسيلة لغايات عليا، وهي: حفظ الدين والنفس والعقل والنسل. وتلبية حاجات الإنسان الروحية والمادية على نحو محكم، انطلاقاً من نظرة الاسلام الكلية للحياة، التي مزجت بين الروح والمادة، والموازنة الدقيقة بين الحاجات الفردية والحاجات الاجتماعية.

والإعجاز التشريعي في القرآن الكريم - بكل أحكامه - حقيقة بارزة لا تقبل ريباً ولا يكتنفها الغموض، لأنه شرع منزّل من لدن رب العالمين. لقد نزل القرآن على أمة أمية، ليس فيها من مقومات الاقتصاد إلا النزر اليسير، وليس فيها حضارة مالية ولا رؤى اقتصادية، وسبق بتشريعاته كل القوانين الأرضية الحديثة والقديمة منها، وأثبت صلاحيته للناس جميعاً في كل العصور، وهو النظام الوحيد القادر على حل مشاكل الإنسانية، والتماشي مع مختلف الحضارات، فالإعجاز ثابت في أصول المنهاج، بخلاف الأحكام التي يضعها البشر، وهي أحكام خاصة لا عامة، يعتريها التغيّر كلما تطورت الظروف والأحوال.

لقد أنشأ هذا المنهاجُ الرباني - بدقة أحكامه التي توائم الفطرة البشرية، وبحسن تنفيذ هذه الأحكام - حضارةً عالمية زاهية، ملأت الدنيا رحمة وعدلاً وأمناً، فسادت العالم أكثر من ألف عام، وهي حضارة واقعية تملك أسباب استمرارها مهما تطورت الأمم، وهذا الإعجاز التشريعي لم ترتق البشرية إلى مثله أبداً ولن تصل.. فمن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون ؟

وانطلاقاً مما ذكرناه؛ فإن الجمعية الأردنية لإعجاز القرآن والسنة تقيم هذا اليوم العلمي الحادي عشر الذي يشارك فيه ثلة من العلماء والفقهاء ومدراء البنوك وأساتذة الجامعات ومستشارون شرعيون ومختصون، لتضيف لبنة جديدة من لبنات المعرفة عن أوجه الإعجاز القرآني، في مجالات التشريع الإسلامي في المال والاقتصاد، إضافة إلى دور المصارف الإسلامية في التنمية الاقتصادية، ويشار إلى أن البرنامج يشمل الموضوعات الرئيسية الآتية:

١. الإعجاز التشريعي في الاقتصاد الإسلامي
٢. الأصول العامة للاقتصاد الإسلامي
٣. المالية العامة في الإسلام
٤. العمليات المصرفية الإسلامية

وهكذا.. تمد الجمعية يدها لكل الغيورين والعلماء والمختصين، للعمل معاً على خدمة القرآن الكريم وعلومه، والدفاع عما يتعرض له من اتهامات باطلة، والمشاركة في المحاضرات والندوات، وتقديم الأبحاث العلمية المناسبة للغة العصر.

الجمعية الاردنية لإعجاز القرآن والسنة
نقابة المهندسين الأردنيين
Jordan Engineers Association
وبالتعاون مع نقابة المهندسين الأردنيين
تدعوكم
لليوم العلمي الحادي عشر
النظام الاقتصادي الإسلامي بين النظرية والتطبيق
أ.د. علي الصوا
الإعجاز التشريعي في الاقتصاد الإسلامي
د. حسين سمحان
العمليات المصرفية الإسلامية
تحت رعاية الدكتور محمود السرطاوي
أ. بكر ريحان
الأصول العامة للاقتصاد الإسلامي
أ. عامر طوقان
المالية العامة في الإسلام
السبت 3
2016 \ 9 \
9:30 ص - 3:00 م
مجمع النقابات المهنية
قاعة الرشيد
00962795172916
i3jaz.quran.jo@gmail.com
ijaz.quran.jo
11
الأيام العلمية
2016

برنامج اليوم العلمي الحادي عشر

النظام الاقتصادي الإسلامي بين النظرية والتطبيق

٩:٣٠ - ١٠:٠٠	الاستقبال وتسجيل أسماء المشاركين	
• جلسة الافتتاح:		
١٠:٠٠ - ١٠:٠٥	تقدمة وترحيب عريف اليوم العلمي	د. منذر زيتون
١٠:٠٥ - ١٠:١٠	آيات من القرآن الكريم	
١٠:١٠ - ١٠:١٥	عرض فيلم تعريفي بالجمعية	
١٠:١٥ - ١٠:٢٠	كلمة رئيس الجمعية	م. حاتم البشتاوي
١٠:٢٠ - ١٠:٢٥	كلمة نقابة المهندسين الأردنيين	نقيب المهندسين
١٠:٢٥ - ١٠:٤٠	كلمة راعي اليوم العلمي	د. محمود السرطاوي
• الجلسة الأولى:		
١٠:٤٠ - ١٠:٥٠	تقديم رئيس الجلسة	د. تيسير الفتياني
١٠:٥٠ - ١١:٢٠	الورقة الأولى: الأصول العامة للاقتصاد الإسلامي	أ. بكر ريحان
١١:٢٠ - ١١:٥٠	الورقة الثانية: المالية العامة في الإسلام	أ. عامر طوقان
١١:٥٠ - ١٢:٢٠	مناقشة الأوراق	
١٢:٢٠ - ١٢:٥٠	استراحة وصلاة الظهر	
• الجلسة الثانية:		
١٢:٥٠ - ١٣:٠٠	تقديم رئيس الجلسة	د. عبد الرحمن الكيلاني
١٣:٠٠ - ١٣:٣٠	الورقة الأولى: الإعجاز التشريعي في الاقتصاد الاسلامي	أد. علي الصوا
١٣:٣٠ - ١٤:٠٠	الورقة الثانية: العمليات المصرفية الإسلامية	د. حسين سمحان
١٤:٠٠ - ١٤:٣٠	مناقشة الأوراق وتلاوة التوصيات	
١٤:٣٠ - ١٥:٠٠	غداء	

إننا على يقين .. بأن مبادئ الاقتصاد الإسلامي هي الأمل الوحيد في إنقاذ البشرية، بإيجاد الحل السليم للمشكلة الاقتصادية، وعندها تتحقق كل مظاهر التقدم والأمن الداخلي والسلام العالمي

ينظر المفكرون إلى أن علم الاقتصاد معني بالدرجة الأولى في حل ما أطلقوا عليه مصطلح «المعضلة الاقتصادية» أو «المشكلة الاقتصادية»، المتمثلة في الندرة الطبيعية في الموارد الاقتصادية، أي عدم كفايتها لتلبية حاجات الناس المتنامية نتيجة زيادة السكان.

رغم اختلاف النظم الاقتصادية الوضعية اختلافاً شديداً في المبادئ والأصول، إلا أنها اتفقت تماماً في ضرورة الفصل بين الاقتصاد والدين!

والنتيجة الحتمية هي الفشل في حل المشكلة الاقتصادية، فكانت المحصلة في الداخل فقر وشقاء وضياع، والمحصلة في الخارج إثارة الفتن والحروب لنهب خيرات الشعوب المتخلفة.

إن المشكلة الحقيقيَّة للندرة في الموارد - من وجهة نظر الإسلام - تتمثَّل في انحراف سلوك الإنسان وعدم انسجام حركته الإراديَّة مع الحركة الكليَّة المتوازنة في الكون بكائناته وظواهره.

أي أنَّ الندرة التي يواجهها الإنسان ليس سَبَبُها الشح في الموارد الطبيعيَّة، وإنَّما سَبَبُها انحراف سلوك الإنسان وتنكبه طريق الحق الذي أمره الله تعالى أن يسلكه.

وبناء على هذه النظرة، فإننا على يقين بأن مبادئ الاقتصاد الإسلامي هي الأمل الوحيد في إنقاذ البشرية، بإيجاد الحل السليم للمشكلة الاقتصادية، وعندها تتحقق كل مظاهر التقدم والأمن

الداخلي والسلام العالمي.

مبادئ الفكر الاقتصادي في الإسلام

يعرّف الدكتور محمد عبد الله العربي الاقتصاد الإسلامي بأنّه: «مجموعة الأصول العامّة الاقتصادية المستمدة من القرآن والسُّنة، والبناء الاقتصادي الذي يقام على أساس تلك الأصول بحسب كل بيئة وكل عصر».وإليكم أهم الأصول والمبادئ الاقتصادية المستمدَّة من الكتاب والسُّنَّة:

١. المال مال الله والإنسان مستخلف فيه. قال تعالى: «وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ» [الحديد:٧].

٢. ضمان حد الكفاية لكل فرد في المجتمع. قال تعالى: «وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ* لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ» [المعارج:٢٤-٢٥].

٣. حفظ التوازن بين أفراد المجتمع الواحد. قال تعالى: «مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ» [الحشر:٧].

٤. احترام الملكية الخاصة. قال تعالى: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ» [المائدة:٣٨].

٥. الحرية الاقتصادية المقيدة بأحكام الشريعة. قال تعالى: «وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا» [البقرة:٢٧٥].

٦. التنمية الاقتصادية الشاملة. قال تعالى: «هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» [الملك:١٥].

٧. ترشيد الإنتاج والاستهلاك والإنفاق. قال تعالى: «وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا» [الفرقان:٦٧].

وهناك بعض القيم الإسلاميَّة التي تحكم أو تساهم في تنظيم العلاقات والأنشطة الاقتصادية، وهي قيم مستمدة أيضاً من الكتاب والسنة، ومن هذه القيم: العدل، الإحسان، الحرية، الشورى، الصبر، التوكل، المسؤولية، الاستقلالية.

«هَٰذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِن دُونِهِ ۚ بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ» [لقمان:١١].

رغم اختلاف النظم الاقتصادية الوضعية اختلافاً شديداً في المبادئ والأصول، إلا أنها اتفقت تماماً في ضرورة الفصل بين الاقتصاد والدين!

ختاماً ... فقد فشلت - من وجهة نظرنا - جميع المذاهب والأنظمة الاقتصادية والماديَّة الوضعيَّة، ابتداءً من الرأسماليَّة وانتهاءً بالاشتراكيَّة، وما بينهما من مذاهب وأنظمة معدَّلة، في إيجاد الحل للمشكلة الاقتصادية، كما فشلت في تحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة، وفي الوصول إلى عدالة التوزيع، ونجم عن تطبيق تلك المذاهب - بدرجات متفاوتة - مظاهر الاستغلال والاحتكار، وتبديد الموارد الاقتصادية، وإثارة الفتن الداخليَّة، والحروب الخارجيَّة، والشقاء والضياع، والعالم اليوم يبحث عن بديل، فهل يكون البديل هو الاقتصاد الإسلامي؟.

---

* تعريف بالكاتب:

- بكالوريوس اقتصاد وعلوم سياسية
- مدير إدارة الرقابة المصرفية في مصرف قطر المركزي
- مساعد المدير العام، لمصرف قطر الإسلامي
- مساعد المدير العام، للبنك الإسلامي الأردني
- مؤسس لسبعة مصارف ومؤسسات مالية إسلامية
- باحث وكاتب ومدرب معتمد في المصارف الإسلامية

الإعجاز التشريعي في الاقتصاد الإسلامي

أ.د. علي الصوّا

لو أخذت الإنسانية كلها - فضلاً عن المسلمين - بمبادئ الإعجاز التشريعي في المعاملات المالية والاقتصاد الإسلامي، لاستقرت حياتها، وملأت السعادة جوانبها كلها، ولنجت مجتمعاتها من الأزمات المالية، والفتن والحروب المدمرة

الإسلام منهج حياة كامل للحياة الإنسانية وليس لقبيل من الناس، كما أنه ليس مذهباً اقتصادياً خاصاً، إذ تشكل المعاملات المالية والاقتصادية فرعاً من فروعه، ولذلك فما ثبت للمنهج الكلي يثبت لأجزائه كاملة.

وقد قام نظام المعاملات المالية والاقتصادية على أصول مهمة:

أولاً: تحقيق مقاصد التشريع في الخلق.

وذلك بحفظ ضروريات الناس وحاجياتهم، وما يليق بهم مما يرقى بهم من الحاجيات، ومن أجل ضمان سلامة تنفيذ الأحكام والتعليمات الشرعية على أكمل الوجوه الممكنة للمكلفين قصداً.

ثانياً: تلبية حاجات الإنسان الروحية والمادية على نحو محكم.

انطلاقاً من نظرة الاسلام الكلية للكون والحياة، التي مزجت بين الروح والمادة وفق نسق فريد، وقيام أحكام هذا النظام على حفظ التوازن بين هذين العنصرين - أعني الروح والمادة - حتى لا يقع الإنسان في هزال الرهبانية أو سعار الشهوات. فالمال وسيلة لغايات عليا وخادم لها؛ وهي حفظ الدين والنفس والعقل والنسل. وهو ليس غاية في ذاته يضحى بالقيم العليا من أجلها، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة، تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش) [أخرجه ابن ماجة وصححه الألباني].

ثالثاً: الموازنة الدقيقة بين الحاجات الفردية والحاجات الاجتماعية.

وقد اتجهت خطابات الشارع وأحكامه الكلية والجزئية إلى تحقيق تلك الموازنة على نحو معجز؛ حيث أثبت الشارع الحكيم - سبحانه - الجانب الاجتماعي في المال، بالتنبيه على أن المال مال الله، لأنه خالقه ومسخره، والإنسان مستخلَف فيه، ويعمل فيه وفق شروط المستخلِف؛ كسباً وإنفاقاً وتصرفاً.

فليس للمستخلَف الكسبُ بأساليب يمنعها الشارع؛ كالربا والاحتكار والقمار والسرقة ونحو ذلك، وإضافة إلى ذلك مراعاة مصلحة الجماعة إن كان في ذلك مصلحة للمتعاملين بها.

لم ينشئ الشارع صيغاً ثابتة للمعاملات المالية، ولكنه أقر الصالح منها كالبيع والإجارة، وألغى بعضها كالربا والقمار، وعدّل بعضها كالصرف والسلم والشركة، وهذا المنهج دليل إعجاز واضح على أنه من وحي الله تبارك وتعالى، وأن هذا التشريع صالح لكل زمان ومكان

كما فرض الشارع في أموال الأغنياء الزكاة، وجعل في المال أيضا حقاً سوى الزكاة، إذا لم يفِ بيتُ مال المسلمين بمصالح المجتمع، وكما شجع الشارع الحكيم على التبرعات بأساليب مختلفة، تغليباً للمصلحة العامة.

وأحال في سعي الأفراد لإشباع حاجاتهم على فطرتهم التي ركبت على حب الشهوات من البنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة وغير ذلك مما يحبه الإنسان ويهواه، وفي هذا الجانب وجّه الإنسان إلى عدم الإسراف في المباحات، أو الكبر والبطر فيها، أو إتلافها، حتى لا يتحولَ الإنسان إلى عالة على المجتمع، أو يضيّعَ من يعول، ومن له حق في ماله من قريب أو فقير أو دائن.

رابعاً: الجمع بين الأحكام الثابتة والأحكام المتغيرة.

نظراً لارتباطها بالمصالح الإنسانية، فالأحكام الثابتة هي التي اتجهت إلى تحقيق المصالح الثابتة، والتي إذا تغيرت انقلبت إلى مفاسد، فإن أساس صحة العقود والتجارات عموماً هو الرضا، كما أن أركان العقود وشروطها من الثابت الذي يحافظ على استقرار المعاملات، وفي ذلك حفظ مصالح المجتمع العامة، كما أن من الثابت أيضاً تحريم الربا والغش والاحتكار والقمار والرشوة والاستغلال ونحو ذلك، والتي قد ثبتت أحكامها بأدلة شرعية قطعية.

وأما الأحكام المتغيرة فقد أحالها الشارع على الاجتهاد وفق شروطه وأدلته، وذلك من أجل مواجهة مصالح المجتمع المتغيرة حسب الظروف والأحوال والعادات، وفي إطار مقاصد الشريعة الكلية، ومن هنا كانت القاعدة الكلية الجامعة لهذا الأمر: (أن الأصل في العقود والشروط الإباحة ما لم يرد دليل الحظر).

فلم ينشئ الشارع صيغاً ثابتة للمعاملات المالية، ولكنه أقر الصالح منها كالبيع والإجارة، وألغى بعضها كالربا والقمار، وعدّل بعضها كالصرف والسلم والشركة، وهذا المنهج دليل إعجاز واضح على أنه من وحي الله تبارك وتعالى، وأن هذا التشريع صالح لكل زمان ومكان.

خامساً: المزاوجة بين العدل والفضل في سائر المعاملات المالية.

وخاصة في المعاملات المتعلقة بالبيع والشراء والقضاء والاستقضاء، فالأصل قضاء الحقوق لأصحابها على أكمل الوجوه في الوقت المحدد، ولكن الشارع الحكيم أمر في حالات الأعذار والظروف الطارئة والإعسار بالإحسان إلى أصحاب هذه الأعذار، قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ) [النحل:٩٠] وقال: (وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ) [البقرة:٢٨٠] وقال: (وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ) [البقرة:٢٣٧].

وهكذا فلو أخذت الإنسانية كلها - فضلاً عن المسلمين - بمبادئ الإعجاز التشريعي في المعاملات المالية والاقتصاد الإسلامي، لاستقرت حياتها، وملأت السعادة جوانبها كلها، ولنجت مجتمعاتها من الأزمات المالية، والفتن والحروب المدمرة.

---

* تعريف بالكاتب:

- دكتوراه فقه مقارن، من كلية الشريعة جامعة الأزهر
- أستاذ ومحاضر في العديد من الجامعات المحلية والعربية
- عميد كلية الشريعة في جامعة الزرقاء الأهلية
- نائب عميد كلية الشريعة، ورئيس قسم الفقه وأصوله في الجامعة الأردنية

العمليات المصرفية الإسلامية

د. حسين سمحان

تنطلق المصارف الإسلامية في عملياتها المختلفة من الاقتصاد الإسلامي، الذي ينطلق بدوره من نظرة الإسلام للمال، والتي تتلخص بأن المال لله، وأن الإنسان مستخلف في المال الذي بين يديه، وهو مسؤول عنه أمام الله، لذلك فإن جميع تصرفاته المالية تخضع لرقابة الله سبحانه وتعالى، فقال تعالى: (وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ) [الحديد:٧]، وقوله سبحانه وتعالى: (لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) [المائدة:١٢٠].

هذا بالإضافة إلى أسس أخرى كاحترام الملكية الخاصة (لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ) [النساء:٣٢]، والحرية الاقتصادية المقيدة (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالبَاطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُم) [النساء:٢٩]، وترشيد الإنفاق (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ) [الأعراف:٣١]، والتنمية الاقتصادية وعمارة الكون (هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا) [هود:٦١]، والعدالة الاجتماعية وحفظ التوازن بين أفراد المجتمع (كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ) [الحشر:٧]، واستثمار المال وعدم كَنْزه (وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَاماً وَارْزُقُوهُم فِيهَا وَاكْسُوهُم وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفاً) [النساء:٥].

وتستبعد المصارف الإسلامية من أعمالها جميع العمليات الربوية المحرمة، وتعتمد على عمليات تمويلية واستثمارية مختلفة لتحقيق الأرباح، انطلاقاً من قوله عزوجل: (الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ۗ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ۚ فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) [البقرة:٢٧٥]، والإعجاز في رأيي هنا هو انطباق هذه الآية على كل زمان ومكان! لا يفهم فيه الإنسان أن هذه الحياة الدنيا دار ابتلاء، سواء بالعطاء الكثير (فَأَمَّا الإِنسَانُ إِذَا مَا ابْتَلاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ) [الفجر:١٥]، أو القليل (وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ) [الفجر:١٦].

فالله سبحانه أحل كل البيع وحرم كل الربا، فكانت المعجزة أن ما أحله الله هو الأصل، وهو يمثل الدائرة الأوسع، التي يمكن للإنسان

أن يتحرك خلالها في معاملاته المالية، لذلك جاءت السنة النبوية المطهرة لتبين لنا البيوع الحرام؛ لأن الحلال كثير، لا يمكن حصره، ولتبين لنا الربا؛ لأن الحرام محدود جداً، يمكن حصره، ولأن في الربا أكل لأموال الناس بالباطل، ولشدة التخويف لم تكن نهاية الآيات بأن الله غفور رحيم، بل انتهت بأن له ما سلف وأمره إلى الله! ونسأله تعالى الرحمة دوماً.

وتتميز العمليات المصرفية الإسلامية بأنها تحافظ على التوازن بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد المالي، مما يحد كثيراً من المساهمة في التضخم، أو الأزمات المالية العالمية، في حين رأينا بأم أعيننا مؤخراً معجزة النهي عن الربا، وخرج علينا الكثير من علماء الاقتصاد من غير المسلمين، الذين قال بعضهم: (لو قرأنا القرآن وأخذنا ما فيه لما وقعت هذه الأزمة المالية العالمية). بل وأثبت بعضهم أن الربا والخروج على قواعد الصرف الصحيح، يؤدي إلى التخبط واستمرار المشاكل الاقتصادية، قال تعالى: (الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ) [البقرة:٢٧٥]. هذا وقد أثبتت الأزمة المالية العالمية الأخيرة أن بيع الديون والربا والجشع والخروج على الخلق السليم لا بد وأن يهدم الاقتصاديات، ويؤدي إلى خسائر عالمية كبيرة.

وألخص لكم فيما يلي أهم الفروق الأساسية بين العمليات المصرفية الإسلامية والتقليدية:

وجه الاختلاف	المصارف الإسلامية	المصارف الربوية
وظيفة المال في البنك	الاستثمار وليس الإيجار (المال لا يولد مال) ولا متاجرة على ملكية المال	الإيجار "تأجير النقود" (المال يولد المال)
المعيار الأساسي في اختيار المشروع	المعايير الشرعية أولاً ثم المعايير الأخرى بشرط عدم تعارضها مع المعيار الشرعي	الربح فقط
الضمانات	إيجابية (كفاءة المشروع موضوع الاستثمار) + ضمانات أخرى (قانونية، شخصية، مادية) بالدرجة الثانية	سلبية في الأساس (قانونية شخصية +كفاءة المشروع بالدرجة الثانية)
تقاسم الربح	المشاركة في الربح والخسارة	ضمان الربح (الفائدة)
المساهمة في التضخم	معظم أدوات التمويل الإسلامي لا تؤدي إلى زيادة عرض النقد (التوسع النقدي) وبالتالي لا تؤدي إلى زيادة ا لتضخم	تؤدي أساليب التمويل التقليدي إلى زيادة عرض النقد بشكل ملفت من خلال ما يسمى بخلق النقود وهذا يساهم في زيادة حدة مشكلة التضخم
النظرة إلى ميسرة	في التمويل الإسلامي يوجد إمكانية إمهال الجهة المدينة دون زيادة الدين نتيجة ذلك	تحتسب فوائد تأخير على المدين في التمويل الربوي دون النظر لظروف المدين
الأثر على الناتج القومي والدخل القومي	التمويل الإسلامي يساهم بشكل مباشر في زيادة الناتج والدخل القومي لارتباطه بالإنتاج الحقيقي وبالتالي هناك قيمة مضافة للاقتصاد في التمويل الإسلامي	الأثر على الدخل والناتج القومي ضعيف بل وقد يكون سلبياً أحياناً كما هو الحال في تمويل السياحة الخارجية وذلك لعدم ارتباط التمويل التقليدي بالإنتاج الحقيقي
الأثر في الأزمات المالية العالمية	لا يساهم في حدوث أزمات مالية عالمية بسبب ارتباطه بالإنتاج الحقيقي وبالتالي يساهم في بقاء التوازن بين الأصول الحقيقية والأصول المالية	يساهم في حدوث أزمات مالية عالمية لعدم ارتباطه بالإنتاج الحقيقي ومساهمته الفعالة في زيادة قيمة الأصول المالية عن الأصول الحقيقية كما حدث مؤخراً
طبيعة التمويل	بيع سلع حقيقية أو إنتاج سلع حقيقية	بيع أو تأجير نقود

* تعريف بالكاتب: - دكتوراه علوم مالية ومصرفية - أستاذ ومحاضر في عدة جامعات - رئيس قسم المصارف الإسلامية في جامعة الزرقاء - رئيس قسم التسهيلات في البنك الإسلامي - نائب عميد كلية الاقتصاد في جامعة الزرقاء - خبير تدريب معتمد

المالية العامة في الإسلام

أ. عامر طوقان

تمتاز الحضارة الإسلامية التي سادت العالم أكثر من ألف عام؛ بأنها حضارة انبثقت عن دين وتشريع رباني، يشمل جوانب الحياة كلها، كما أن هذه الحضارة ذات قيم ومبادئ، تحتكم إلى منظومة أخلاقية فريدة، وهي حضارة واقعية، تملك أسباب استمرارها مهما تطورت الأمم.

وإن ما يدفعنا لإعادة دراسة جوانب الحضارة الإسلامية اليوم؛ أن جهل المسلمين بحضارتهم وتراثهم الذي قدموه للبشرية خلال القرون الماضية، وغلبة الحضارة الغربية على واقعهم، كانت إحدى نقاط الضعف التي دخل منها أعداؤها إلى قلوبهم وعقولهم. فقد تعرضت هذه الحضارة للكثير من التحريف والتشويه على أيدي المستشرقين والعلمانيين وأعداء هذا الدين.

ونحن نحتاج في هذا الوقت الذي انفرجت فيه العلوم والمعارف؛ إلى إعادة صياغة هذه الحضارة من جديد، لتتماشى مع روح العصر، الذي يشهد انفتاحاً حضارياً وثقافياً وتقنياً؛ لم يشهده من قبل، الأمر الذي يقوي حاجتنا إليها لنسير على هداها من جديد.

أما موجبات إعادة دراسة الجانب الاقتصادي في الحضارة الإسلامية؛ فإن هذا الجانب الهامّ لم يحظ أيضاً بالاهتمام الكافي، مثل باقي جوانب الحضارة؛ كالجوانب الدينية والسياسية والعسكرية. كما أننا في عصر طغت فيه المادة على حياة الناس وأفكارهم ومناهجهم في الحياة، مما يجعلنا بحاجة إلى بديل مميز ينسجم مع الفطرة الإنسانية ويلبي طموحها وأشواقها.

أهم خصائص المالية الإسلامية

إن أهم خصائص المالية الإسلامية أنها ليست من صنع بشر يخططون ويدبرون، إنها من تقدير العليم الحكيم، وهذه الخصائص مستقاة من منهج رباني ثابت لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ألا وهو القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وهي تستند إلى مجموعة من المعايير والمبادئ القابلة للتطبيق في كل مكان في الأرض يخضع لحكم الله.

وهذا النظام المالي متعدد الأهداف والغايات يشمل الحياة كلها؛ فمورد الزكاة مثلاً - وهو ركن عظيم من أركان الإسلام - يشكل مصدر دخل ضخم من إيرادات الدولة المسلمة، ويغطي مصاريف كثيرة، وأبواباً تغطي حاجات المجتمع، وتحل كثيراً من قضاياه العالقة، وتساعد على نشر هذا الدين في الآفاق، وتجهيز الجيوش لبناء الدولة المسلمة القوية في اقتصادها، إضافة إلى معالجة جيوب الفقر والمسكنة والبطالة في المجتمع ومحاصرتها، ونشر الأمن بين جنباتها.

قال تعالى: (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم) [التوبة:٦٠].

لقد أنشأ الإسلام بتشريعاته وحسن تنفيذها وإدارتها، حضارة عالمية زاهية، ملأت الدنيا رحمة وعدلاً، وكان من أعمدتها ذلك النظام المالي والاقتصادي، الذي لم ترتق البشرية إلى مثله أبداً ولن تصل

أنواع الإيرادات والنفقات في المالية العامة في الإسلام

تشمل الإيرادات الدورية في المالية العامة في الإسلام الزكاة والجزية التي يدفعها غير المسلمين نتيجة لإعفائهم من ضريبة الخدمة العسكرية. كما تشمل الإيرادات غير الدورية التي تضم الغنائم والفيء والخراج وعشور التجارة وغيرها ولكل واحد منها أحكامها الشرعية الخاصة بها. وتلك المصادر المتنوعة لهذه الأموال تشكل صندوقا ضخما لحل مشاكل الأمة كلها. أما أنواع النفقات في المالية العامة في الدولة الإسلامية فتشمل شؤون الدولة ومرافقها كلها، كما تشمل بناء الجيش ومعالجة جيوب الفقر والمسكنة والتعليم والصحة وغيرها.

تطور المالية العامة في الدولة الإسلامية

تطورت المالية العامة في الدولة الإسلامية منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، الذي كان يعتمد في قراراته على وحي السماء، وعلى اجتهاده تارة أخرى. أما الخلفاء الراشدون؛ فقد طوروا بعض الجوانب، وخاصة منهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما.

وربما كان عهد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أكثر من غيره تميزاً؛ حيث شهد عهده عدة أمور كان أهمها:

١. عمل على تسجيل الناس على منازلهم في الهجرة والبذل، إلا أنه سعى بعد ذلك بجعل الجميع سواسية. [ذكر ذلك الماوردي]

٢. استقرت في عهده الأسس الفقهية للخراج والعشور وغيرها، مما يصطلح عليه اليوم العلم الحديث بنظام الضرائب. والعشور تعتبر زكاة أموال التجارة، وقد طلبها عمر نظراً لاتساع الدولة الإسلامية.

٣. اجتهاد عمر في عدم توزيع أرض العراق، وإبقاؤها مع أهلها وأخذ الخراج منهم.

الرقابة على المالية العامة في الدولة الإسلامية

تعتبر الرقابة والمحاسبة التي تبدأ بالأمراء والولاة أمراً أساسياً في بناء النظام المالي الإسلامي، وقد تطورت الرقابة على المالية العامة في الإسلام تدريجياً، وقد كان لعهد عمر بن الخطاب إنجازات واضحة في بناء الدولة الإسلامية وتقويتها، وكان من أهمها: محاسبة ولاة الأقاليم، ووضع نظام الحسبة ومصادرة أموال العمال أو الولاة الذين كان يشك في ثرواتهم.

وهكذا فإن نظام الإعجاز التشريعي في الجانب المالي والاقتصادي الإسلامي، الذي يمتلكه المسلمون اليوم - والذي أثبت فعاليته على مر العصور - مرّبفترة تجربة واختبار، وأثبت أنه النظام الإلهي القادر على حل مشاكل الأمم والشعوب المستعصية، فمن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون؟ لقد أنشأ الإسلام بتشريعاته وحسن تنفيذها وإدارتها، حضارة عالمية زاهية، ملأت الدنيا رحمة وعدلاً، وكان من أعمدتها ذلك النظام المالي والاقتصادي، الذي لم ترتق البشرية إلى مثله أبداً ولن تصل.

فهل نسعى بجد وإخلاص، لإعادة بناء هذه الحضارة من جديد، لتسعد البشرية مرة أخرى!؟.

ويسألونك متى هو؟ قل عسى أن يكون قريباً !!!

---

* تعريف بالكاتب:

- ماجستير إدارة أعمال
- مدير عام لثلاث بنوك ومؤسسات مالية
- درس ودرب في عدة جامعات ومعاهد داخل وخارج الأردن

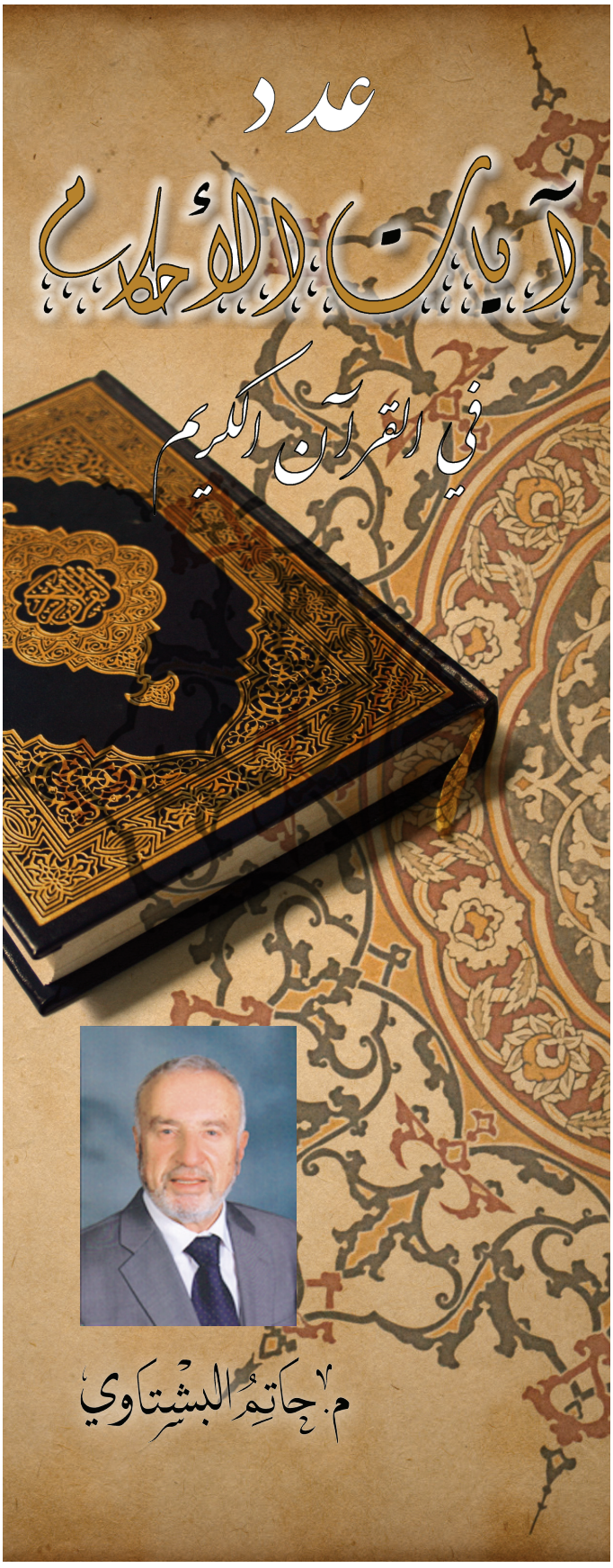

كان عدد آيات الأحكام موضع اهتمام الفقهاء قديماً وحديثاً، فمعروف بينهم وبين الأوساط العلميّة أنها ٥٠٠ آية، فقد جاء في كشف الظنون بشأن أحكام القرآن لابن العربي: «وهو تفسير خمسمئة آية متعلقة بأحكام المكلّفين»[١]، ولعلّ مراده أنّ عدد الآيات التي يمكن أن تستخرج منها أحكام في هذا الكتاب تبلغ هذا العدد، وإلاّ فما بُحث حولها من الآيات أكثر من ذلك، فإنه ككثير غيره من كتب أحكام القرآن حسب ما سبق ممّا يعمّ الأحكام المتعلّقة بكل آية، وهي أكثر من خمسمئة آية، والتي جاءت في كتاب البيهقي في الآيات أقل من ذلك، وأول ما وقفنا عليه من العدد خمسمئة آية هو كتاب «النهاية في خمسمئة آية» التي أومأنا إليها.

وقد اختلف العلماء في عدد آيات الأحكام التشريعية[٢]:

فقال ابن العربي: هي أكثر من ٨٠٠ آية. وقال الإمام الغزالي: حوالي ٥٠٠ آية. وذهب الإمام الصنعاني إلى أنها ٢٠٠ آية. وذهب الإمام ابن القيم إلى أنها ١٥٠ آية [٣].

ويقول الإمام الأكبر الشيخ عبد الوهاب خلاف: «إن القرآن الكريم يشتمل نحو ٢٣٨ آية تشريعية موزعة كما يأتي:

٧٠ آية	للأسرة
٧٠ آية	للقانون المدني
٣١ آية	للقضاء الجزائي
٣٠ آية	للقانون الجزائي
٢٥ آية	للعلاقات العالمية
١٠ آيات	للحقوق الدستورية
١٠ آيات	للنظام الاقتصادي والمالي»[٤].

ويضيف الفيلسوف الفرنسي (روجيه جارودي) أنّ القرآن الكريم أفرد (١٥٠) آية توصي بدراسة الفقه و(٢٠٠) آية تطبيقية، وأفرد (٧٥٠) آية - ثلاثة أمثال آيات الأحكام - لدراسة آيات الكون وما فيه من أسرار وعلوم وعبر وأحكام»[٥]، والحقيقة أن عدد هذه الآيات تبلغ حوالي ١٣٠٠ آية.

ولعل أضبط وأثبت شيء في هذا الشأن ما جاء في كتاب كنز

العرفان في فقه القرآن [٦]، وقد أحصيت ما فيها إحصاءً عاجلاً فبلغت (٤٢٠) آية، فإذا أضيفت إليها آيات كثيرة مرغبة لإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحوها، كادت أن تبلغ الخمسمئة آية[٧].

وبالنظر إلى هذه الأرقام يتّضح أنّ عدد آيات غير العبادات كادت أن تبلغ ضعف عدد آيات العبادات.

وقد أحصى العلماء عدد آيات المكاسب والعقود والإيقاعات وما يلحق بها فكانت (٢٦٥) آية، موزعة كالآتي:

المكاسب ٦، البيع ١٠، الدَّين ٦، الرهن ١، الضمان ٢، الصلح ٦، الإجارة ٢، الشركة ٣، المضاربة ٣، الإبضاع ٣، الإيداع ٣، العارية ٢، السبق والرماية ٣، الشفعة ٣، اللقطة ٤، الغصب ٤، الإقرار٦، الوصية ١٣، العتق ٢، النكاح ٣٩، الطلاق وما يلحق بها ٢٢، العطايا ٣، النذر٢، العهد ٣، اليمين ٣.

وعدد آيات الأحكام (٦٠) آية، موزعة كالآتي:

المطاعم والمشارب ١٦، المواريث ٩، الحدود ١٠، القصاص والجنايات ١٠، القضاء والشهادات ١٥.

أمّا عدد آيات العبادات فهي (١٥٥) آية، موزعة كالآتي:

الطهارة: ١٢، الصلاة ٦٢، الصوم ٥، الزكاة ١٥، الخمس والأنفال ٤، الحج ٢٣، الجهاد ٣٣، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٣.

---

* المراجع:

[١] أعيان الشيعة، محسن الأمين العاملي

[٢] المستصفى من علم الأصول، الإمام أبو حامد الغزالي

[٣] البرهان في علوم القرآن، الإمام الزركشي

[٤] علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف

[٥] الإسلام، روجيه جارودي

[٦] كنز العرفان في فقه القرآن، صادق حسين زاده

[٧] بحث الشيخ محمد واعظ زاده الخراساني

المالية الإسلامية حول العالم بالأرقام

◊ بلغ عدد المؤسسات المالية الإسلامية اليوم أكثر من ٧٠٠ مؤسسة، تعمل في ٦٠ دولة حول العالم، ٢٥٠ مؤسسة منها في دول الخليج العربي، و١٠٠ في الدول العربية الأخرى.

◊ يوجد حاليا أكثر من ٣٢٠ مصرفاً إسلامياً في العالم.

◊ بلغ عدد عملاء المصارف الإسلامية حول العالم ٣٨ مليون عميل، ومع ذلك لا تزال ٨٠ ٪ من قاعدة العملاء المحتملة للتمويل الإسلامي غير مستغلة، ولا يزال القطاع يتمتع بسعة كبيرة تستوعب المزيد من المتعاملين عربياً ودولياً. [وفقاً لتقرير التنافسية العالمي للمصارف الإسلامية لعام ٢٠١٣ - ٢٠١٤م]

◊ تشكل الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية فقط حوالي ١ ٪ من الأصول المالية العالمية. [المصدر: The Banker]

◊ بلغ حجم الصناعة المصرفية الإسلامية عام ٢٠١٠م إلى حدود التريليون دولار أمريكي، ومن المتوقع أن تبلغ أصول هذا القطاع تريليوني دولار في نهاية عام ٢٠١٦م. [حسب دراسة أعدها اتحاد المصارف العربية]

إعداد

د. حسين سمحان

معجزة زرع الأجنة

م. محمود جابر

ألقى المهندس محمود جابر (عضو الهيئة الإدارية للجمعية)، بتاريخ ٢٨ / ٥ / ٢٠١٦م محاضرة في مستشفى الأردن، حول موضوع «معجزة زرع الأجنة»، حيث تناول البحث ما يلي:

يقول الله سبحانه وتعالى: (أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ * أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ) [الواقعة:٦٣-٦٤].

وردت هاتان الآيتان في سورة الواقعة لبيان الدليل على البعث، في سياق إظهار عجز الإنسان عن الخلق والبعث، وذلك بذكر ظاهرة خلق المني قبلها، وذكر ظاهرتي إنزال المطر وإنشاء الشجر بعدها، وأن من يفعل ذلك هو الله عزوجل وحده لا شريك له.

وقد بين المفسرون الفرق بين الحرث والزرع؛ إذ أجمعوا على أن الحرث هو إلقاء البذر في الأرض، بينما الزرع هو إنبات النبات. فمثلاً يقول الرازي: إن الحرث أوائل الزرع ومقدماته، من تراب الأرض، وإلقاء البذر، وسقي المبذور. والزرع هو آخر الحرث، من خروج النبات، واستغلاظه، واستوائه على الساق، فقوله: (أَفَرَأَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ) أي ما تبتدئون منه من الأعمال؛ أأنتم تبلِّغونها المقصودَ؟ أم الله؟ ولا يشك أحد في أن إيجاد الحب في السنبلة ليس بفعل الناس، وليس بفعلهم إن كان سوى إلقاء البذر والسقي.

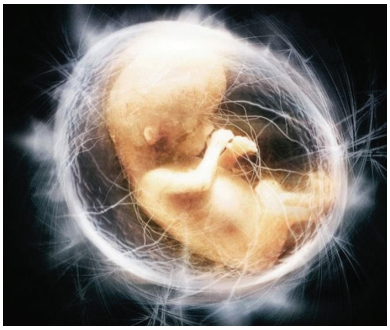

إن ما ذكره المفسرون للآيتين أنه مختص ببذور النبات بشكل عام، ولم يحددوا الجزء الذي ينبت في البذور ويتطور منه النبات، كما لم يذكروا إمكانية تفسير الآيتين على أن الحرث والزرع يمكن تطبيقه على الإنسان.

لقد بين العلم الحديث أن عملية الإنبات (Germination) تحدث لأجنة البذور، كما بين أن هذه العملية هي مجموعة من العمليات المعقدة التي تحدث لجنين البذرة الذي يتغذى على مخزون الغذاء بداخلها، وتكوين الجذير والسويق والأوراق الأولية التي تنشأ وتتطور من الجنين، وأن لا دور للإنسان فيها على الإطلاق.

فهل يقتصر الحرث والزرع على جنين البذرة في النبات في بطن الأرض كما أجمع المفسرون؟، أم يمكن تطبيق ذلك على حرث المني في أنثى الإنسان؟ أو حرث الأجنة في رحم الأنثى وزرعها فيه؟ وما هو الدليل على ذلك من القرآن الكريم؟ وما هي التقنيات المستخدمة التي توصل إليها العلم حتى الآن في ذلك؟

إن ما توصل إليه الباحث أن الحرث ينطبق على المني بدليل قوله تعالى: (نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لأَنْفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ) [البقرة:٢٢٣]. فإذا ما أخصب حوين منوي بويضة في الأنثى؛ فإن زرعها في الرحم وتطور الجنين منها لا دور للإنسان فيه على الإطلاق، مصداقاً لقوله تعالى: (أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون).

كما أن ما توصل إليه العلم من تقنيات حديثة، قد تجاوز حرث المني، إلى إخصاب البويضة بحوين منوي خارج الرحم (في المختبر)، وبعد أن يصبح عدد خلايا الجنين ٨ خلايا، يتم حرثه في الرحم، ليتولى الله عز وجل زرعه فيه، دون تدخل بشري!! وهذا يشبه حرث جنين بذرة النبات وزرعه في بطن الأرض. كما توصل العلماء إلى تجميد الأجنة لحفظها للحرث في المستقبل، وهذا يشبه تجفيف أجنة بذور النبات للغرض نفسه.

نستنتج مما تقدم من هذا البحث؛ أن العلم توصل إلى إخصاب البويضات في المختبر، فتتكون أجنة يتم حرثها في الرحم، حيث ينتهي

دور الإنسان عند الحرث كما بينته آية سورة الواقعة.

كما توصلوا إلى حفظ الأجنة الزائدة بتجميدها حتى تحرث فيما بعد، إذا ما فشلت الزراعة وأسقطت الأجنة. ويقابل تجميد الأجنة في الإنسان، تجفيف البذور لحفظ أجنتها، حتى يحين موعد حرثها في بطن الأرض.

فالتجميد والتجفيف يعملان على حفظ الأجنة في حالة سكون، تكون فيه العمليات الحيوية في حالتها الدنيا، مع الإبقاء عليها قابلة للتطور والعودة الطبيعية للحياة والنمو، إذا ما توفرت الظروف المناسبة.

يعد حرث أجنة البذور في بطن الأرض، مثل حرث أجنة الإنسان في الرحم، بعد إخصاب البويضات خارج الجسم، بالتقنيات الحديثة للمساعدة على الإنجاب. وهذا يعني أن بطن الأرض هو الرحم بالنسبة لأجنة البذور، كما هو الرحم بالنسبة لأجنة الإنسان. كما تعد أجنة الإنسان المجمدة مثل أجنة البذور الجافة.

وهذه هي المناسبة ووجه الإعجاز العلمي للآيتين، في تطبيق الحرث والزرع على أجنة النبات وأجنة الإنسان، كما أثبته العلم الحديث.

---

* تعريف بالكاتب:

- دراسات عليا في التحسين الوراثي لحيوانات المزرعة
- مهندس زراعي ومحاضر سابق في الجامعة الأردنية
- المشاركة في عدد من المؤتمرات الدولية، وعمل معارض لصور النحل في الأردن وتركيا ورومانيا.

من فعاليات الجمعية

لمح البصر
ظاهرة الظهور والانطواء

أ.د. أنيس الرّاوي

بدعوة من الجمعية الأردنية لإعجاز القرآن والسنة ألقى العالم الأستاذ الدكتور أنيس الراوي بتاريخ ٢٠١٦/٧/١٦م، محاضرة بعنوان «لمح البصر - ظاهرة الظهور والانطواء» «Implicate and Explicate»وهي ظاهره فيزيائية نحتاجها للاطلاع على حقيقة وجودنا في الكون؛ فكل شيء في الوجود صغر أو عظم يظهر ويختفي بلمح البصر أو أصغر من لمح البصر، فحياتنا في أي لحظة هي غير الحياة في اللحظة التي سبقتها أو تليها، فتمر الأشياء كلها بهذه السرعة، ففي أي لحظة أنت ماضٍ، حتى وأنت تقرأ حروف هذه المقالة قد أصبحت وإياها ماضياً لا يعود أبداً إلا إذا عكس سهم الزمن.

فالماء الخارج من الصنبور يظهر فجأة أمامك، ثم يختفي على الفور ليذهب من غير عودة ويأتي غيره، فلا يوجد شيء ثابت في هذا الوجود قال تعالى: (وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ) [القمر:٥٠]، فأمر الله كل شيء يتبدل إلى عالم الخفاء، وكل الوجود

في أي لحظة يتغير كذلك في لمح البصر، إلا أسماء الله الحسنى وصفاته العلا، فهي ثابتة بثبات الله سبحانه وتعالى، فلا تغيير فيها ولا تبديل، فالله الصمد؛ وهو ثابت صمد، وكل مخلوقاته في تغير واضطراب مستمر بسرعات هائلة. وهو اللطيف؛ يستمر بلطفه دون انقطاع. وهو الجميل؛ يستمر بجماله في كل حين. وأسماؤه تعالى هي أسماء كمال مطلق، متداخلة مع بعضها البعض، فأي اسم منها يدل على الذات العلية؛ فهو السميع البصير، وهو الرحمن الرحيم، وهو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر.

وفي الدنيا لا يوجد شيء اسمه «حاضر» إطلاقاً !! لأن أي لحظة أنت فيها مهما صغرت ستصبح ماضٍ بلمح البصر، والحاضر سيكون فقط يوم القيامة عندما يقف الزمن!، ونرى كل شيء ثابتاً أمامنا كالصورة الفوتوغرافية التي تبدوا لنا أنها لا تتغير، قال تعالى : (وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا) [الكهف:٤٩]، فسوف نرى ما عملناه أمامنا من خير ومن شر بصورة متواصلة، لأنه لا زمن في الجنة، فالزمن يتوقف فيها من سعتها، فعندما

نقسم الواحد على ما لا نهاية فإن الناتج يساوي صفراً، وهكذا فسيكون زمن تواجدنا صفراً، وهذا هو الزمن الحقيقي عند الله تعالى، فالله لا تتغير صفاته ولا أسماؤه وهو كما كان، أزلياً أبدياً سرمدياً، (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ) [الزلزلة:٧-٨].

وتتبدل ذراتنا وأجزاء ذراتنا ودقائقها دون الذرية والأوتار، ويتكون غيرها في أية لحظة، فالإنسان قبل ثانية من الآن ليس كما هو في الثانية القادمة، فقد مرت مليارات الأحداث على كل ذرة في أجسادنا، وكما مرت على كل ذرة في الوجود، فالكون يعيش في ظهور وانطواء دائم إلى يوم الدين.

وفي لمح البصر نرضي الله فيدخلنا النعيم المقيم، كما أننا وفي لمح البصر نعصيه فقد يدخلنا نار الجحيم، والبشرية كلها ستحاسب يوم القيامة على عدد لمحات البصر، فهل تستحق الدنيا أن يدخل عبد النار من أجل لذات مرت عليه في لمح البصر ؟!

وقال تعالى (أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) [النمل:٢٥]، والمطر مخبوء في السحاب ثم يخرج، والإنسان مخبوء في سلالة الماء المهين ويخرج إلى الحياة، والنجوم مخبوءة بضوء الشمس، والكون كله مخبوء ويظهر بلمحة بصر، ويعود ليختفي بلمحة بصر أيضاً، فالوجود كله في كل لحظة يظهر ويختفي ويتبدل، إنها حالة الظهور والانطواء لكل شيء في هذا الكون.

والله هو الذي خلق الموت والحياة (استمرار الخلق واستمرار الموت)، قال تعالى: (إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ) [يس:١٢]، فلا توجد عبثية في ميزان الله تعالى ومنهجه، ولا تضيع ذرة أو أصغر من ذلك عند الحساب، فهو سبحانه يكتب آثارنا من لحظة الميلاد إلى لحظة الغرغرة، محصية ومسجلة ومستنسَخة ومسطورة في إمام مبين، فكل شيء محسوب بدقة متناهية على مستوى الذرة أو ما هو أدق، في كل لحظة ولمح البصر.

---

* تعريف بالكاتب:

- عالم وبروفيسور عراقي، له أبحاث وكتب بالعشرات، ومنشورة في مجلات عالمية
- الدكتوراة في الكيمياء الحيوية الإشعاعية
- تدرب في معهد الطاقة الذرية الفرنسي
- محاضر وعميد في عدة جامعات

وجهتك للعمل المصرفي الإسلامي

البنك الإسلامي الأردني

عضو مجموعة البركة المصرفية

www.Jordanislamicbank.com